العدد فان اللّٰه مثلا وضعت وضعًا واحدًا لكثير وهي مستغرقة جميع
ما يصلح له لكن الكثير مخصوص وقوله مستغرق جميع ما يصلح له يخرج
الجمع المذكر كرأيت رجالا فان جميع الرجال غير مراد له وهو اما عام
بصيغة ومعناه كالرجال واما عام بمعناه فقط كالهبط والقوم
العامل ما اوجب كون آخر الكلمة على وجه مخصوص من الاعراب
العامل القياسي هو ما صح ان يقال فيه كل ما كان كذا فانه يعمل كذا
كقولنا غلام زيد لما رأيت اثر الاول في الثاني وعرفت علته قست
عليه ضرب زيد وثوب بكر العامل السماعي هو ان يقال فيه هذا اعمل
كذا وهذا يعمل كذا وليس لك ان تقيسا وغيره كقولنا ان كان الباء تجر
ولم تجزم وغيرها العامل المفوت هو الذي لا يكون للامتناع فيه حظ
واغا هو معنى يعرف بالقلب الكثير هو من نصبه الامام على الطريق ليأ
خذ الصدقات من التجار كما يمرون به عليه عند اجتماع شرائط
الوجوب العارية وهو بتشديد الباء تمليك منفعة بلا بدل
فالتمليكات اربعة انواع فتمليك العين بالعوض بيع وبلا عوض
هبة وتمليك المنفعة بعوض اجارة وبلا عوض عارية العاقل
اهل ديوان لمن هو مهم وصية لمن ليس منهم العاجز هم الذين عذره
الناس بالحالات لا في الفروع **فصل الباء** العبارة هو فعل المكلف على
خلاف المعتاد والمتكلم من المعنى الى النظم فكانت هي موضع العبور فاذا عبر
الكلام من الامر والنهي سمي استدلالا بعبارة النص **العبث** ارتكاب
امر غير معلوم الفايدة وقيل ما ليس فيه غرض صحيح لفاعله **فصل التاء**
العتة عبارة عن افتراء شيئة عن الذات توجب خللا في العقل فيصير
صاحبه مختلط العقل فيشبه بعض كلامه كلام العقلاء وبعضه كلام مجانين
بخلاف السفيه فانه لا يشابه المجنون لكن يعتبر به خفة اما فرحا واما
غضبا التعنت في اللغة القوة حكمية يصير بها اهلا للتصرفات الشرعية
وفي الشرع قوة **فصل الجيم** العجمة هي كون الكلمة من غير او ان الغرب
العجب هو عبارة عن تصور استحقاق الشخص رتبة لا يكون مستحقا لها
التحجب تغير النفس بما خفي سببه وخرج عن العادة مثله العجارة
هو عبدانة بن عجرد قالوا الطفال المشركين في النار **فصل الراء** العدالة
في اللغة الاستقامة وفي الشريعة عبارة عن الاستقامة على طريق
الحق بالاجتناب عما هو محظور دينه العدل عبارة عن الامر المتوسط
بين طرفي الافراط الخ الافراط والتفريط وفي اصطلاح الفقهاء من
اجتنب الكباير ولم يصر على الصغاير وغلب صوابه واجتنب الافعال
الخسيسة كالاكل في الطريق والبول **العدل التحقيقي** ما اذا نظر الى
الاسم وجد فيه قياس غير مع الصرف بدل على ان اصله شيء آخر كغلث
وغلث العدل التقديري ما اذا نظر الى الاسم لم يوجد قياس يدل على ان اصله
شيء آخر غير انه وجد غير منصرف ولم يكن فيه الا العلمية وقدر فيه العدل حفظا

Copyright © Beijing Sport University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)